الاعمال السيئة من شرك او فسق او بدعة والضبط ضبط صدر وهو ان
يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء وضبط كتاب وهو
صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه الى ان يؤدي منه وقيدنا التام اشارة الى الرتبة
العليا في ذلك والمتصل ما سلم اسناده من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله
سمع ذلك المروي من شيخه والسند تقدم تعريفه والمعلل لغة ما فيه علة واصطلاحا
ما فيه علة قادحة خفية والشاذ لغة المنفرد واصطلاحا ما يخالف فيه الراوي
من هو ارجح منه وله تفسير آخر سيأتي تنبيه قوله وخبر الآحاد كالجنس
وباقي قيوده كالفصل وقوله بنقل عدل احتراز عما ينقله غير عدل وقوله هو يسمى
فصلا يتوسط بين المبتداء والخبر يؤذن بان ما بعده خبر عما قبله وليس
بنعت له وقوله لذاته يخرج ما يسمى صحيحا بامر خارج عنه كما تقدم ويتفاوت
رتبه اي الصحيح بسبب تفاوت هذه الاوصاف المقتضية للتصحيح في القوة
فانها لما كانت مفيدة لغلبة الظن الذي عليه مدار الصحة اقتضت
ان يكون لها درجات بعضها فوق بعض بحسب الامور المقوية واذا كان كذلك
فما يكون رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات التي توجب
الترجيح كان اصح مما دونه فمن الرتبة العليا في ذلك ما اطلق عليه بعض الائمة
انه اصح الاسانيد كالزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه وكمحمد بن
سيرين عن عبيدة بن عمرو عن علي وكابراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود
ودونها في الرتبة كرواية بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده عن ابيه ابي موسى
وكحماد بن سلمة عن ثابت عن انس ودونها في الرتبة كسهيل بن ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة وكالعلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة فان الجميع
يشملهم اسم العدالة والضبط الا ان المرتبة الاولى فيهم من الصفات المرجحة
ما يقتضي تقديم روايتهم على التي تليها وفي التي تليها من قوة الضبط ما يقتضي
تقديمها على الثالثة وهي مقدمة على رواية من يعد ما ينفرد به حسنا كمحمد

بن اسحق عن عاصم بن عمر عن جابر وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقس
على هذه المراتب ما يشبهها والمرتبة الاولى هي التي اطلق عليها بعض الائمة انها
اصح الاسانيد والمعتمد عدم الاطلاق لترجمة معينة منها نعم يستفاد من مجموع
ما اطلق عليه الائمة ذلك ارجحيته على ما لم يطلقوه ويلتحق بهذا التفاضل ما
اتفق الشيخان على تخريجه بالنسبة الى ما انفرد به احدهما او ما انفرد به البخاري بالنسبة
الى ما انفرد به مسلم لاتفاق العلماء بعدهما على تلقي كتابيهما بالقبول واختلاف
بعضهم في ايهما ارجح فما اتفقا عليه ارجح من هذه الحيثية من ما لم يتفقا عليه وقد صرح
الجمهور بتقديم صحيح البخاري في الصحة ولم يوجد عن احد التصريح بنقيضه واما ما نقل
عن ابي علي النيسابوري انه قال ما تحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم فلم يصرح بكونه
اصح من صحيح البخاري لانه انما نفى وجود كتاب اصح من كتاب مسلم اذ المنفي انما هو ما
تقتضيه صيغة افعل من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم في الصحة يمتاز بتلك
الزيادة عليه ولم ينف المساواة وكذلك ما نقل عن بعض المغاربة انه فضل صحيح مسلم
على صحيح البخاري فذلك فيما يرجع الى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب ولم يفصح
احد منهم بان ذلك راجع الى الاصحية ولو افصحوا به لرده عليهم شاهد الوجود فالصفات
التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري اتم منها في كتاب مسلم واسد و[illegible] فيها
اقوى واسد اما رجحانه من حيث الاتصال فلاشتراطه ان يكون الراوي قد ثبت له
لقاء من روى عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة والزم البخاري بانه يحتاج
ان لا يقبل العنعنة اصلا وما الزمه به ليس بلازم لان الراوي اذا ثبت له اللقاء مرة
لا يجري في رواياته احتمال ان لا يكون الراوي سمع لانه يلزم من جريانه ان يكون مدلسا
والمسئلة مفروضة في غير المدلس واما رجحانه من حيث العدالة والضبط فلان الرجال
الذين تكلم فيهم من رجال مسلم اكثر عددا من الرجال الذين تكلم فيهم من رجال
البخاري مع ان البخاري لم يكثر من اخراج حديثهم بل غالبهم من شيوخه الذين
اخذ عنهم ومارس حديثهم بخلاف مسلم في الامرين واما رجحانه من حيث

Copyright © King Saud University